

الرقم :
التاريخ : / /
الرفقات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بعین بن فهید
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
برقم ٤٣٥٨ وتاريخ ١٤٤٣/٠٩/٢٦ هـ



"سياسة واجراءات خاصة المقاضيات والمدفوعات"

جمعية التنمية الأهلية بعین بن فهید

مسجلة برقم ٤٣٥٨ وتاريخ ١٤٤٣/٩/٢٦ هـ



SA0480000238608010110884



TA_fuheed



Ayn.tn1438@gmail.com



0503450163



القصيم . عین بن فهید

القصيم

محتويات اللائحة

١. المقبوضات والمدفوعات ووصف المهام والقواعد والإجراءات الرقابية عليها

المقبوضات والمدفوعات

الدورات المستندية:

الدورة المستندية للمدفوعات:

- ١. نموذج طلب السلفة المستديمة.
- ٢. إذن صرف النقدية / الشيكات.
- ٣. مذكرة استعاضة السلفة المؤقتة.
- ٤. نموذج استعاضة السلفة المستديمة.
- ٥. مذكرة تسوية السلفة المؤقتة.

الدورة المستندية للمقبوضات: النماذج المستخدمة في عمليات المقبوضات:

- ١. مستند قبض النقدية.
- ٢. أمر التوريد.

المصاريف النثوية:

يتم استخدام صندوق للمصاريف النثوية وذلك للدفع مقابل المصاريف الصغيرة المتكررة والتي لا يجب أن تزيد بأي حال من الأحوال عن ٥٠٠ ريال للدفع الواحد.

- ١. يحدد سقف هذا الصندوق بمبلغ ٥٠٠ ريال.

يتم الاحتفاظ بصندوق المصاريف النثوية من قبل شخص ليس له علاقة مباشرة بعمليات القبض والصرف والتسجيل في السجلات كالسكنترية. ويسمى هذا الشخص بأمين الخزينة.

يتم الاحتفاظ بالنقد الخاص بهذا الصندوق في خزينة مغلقة يكون مفاتحها دائماً مع أمين الخزينة على آلا يختلط النقد الخاص بالمصاريف النثوية العادي والمتكررة من قبل أمين الخزينة قبل عملية الصرف، على أن تعتمد سندات الصرف الخاصة بالمصاريف غير الاعتيادية من قبل المدير التنفيذي.

أي عملية صرف من صندوق المصاريف النثوية يتم تعزيزها بفاتورة رسمية، وفي حالة عدم توافرها لطبيعة المصروف فإنه يجب توافر مستند بديل يدعم عملية الصرف.

- ١. يقوم أمين الخزينة بتقديم طلب استعاضة صندوق المصاريف النثوية عند انخفاض رصيد النقد في الصندوق إلى ٣٠ % .

يجب أن يحتوي كشف ملخص المصروفات النثوية على التاريخ ورقم السندي والمبلغ وطبيعة المصروف والجهة المدفوع لها.

يتم الاستفسار عن أي نقص أو زيادة في النقد الخاص بالصندوق، وفي حالة وجود أي نقص غير مبرر يتحمله أمين الخزينة.

تم الكتابة للمدير التنفيذي عن ضياع النقد بسبب الإهمال أو السرقة وذلك لاتخاذ ما يلزم من إجراءات.

- يقوم المحاسب في حالة استقالة أمين الخزينة أو خروجه للإجازة بجراحت الصندوق، ويقوم المدير التنفيذي وبالتنسيق مع المحاسب بتعيين شخص آخر ليكون مستثولاً عن صندوق المصاروفات النشرية.
- وصف المهام:
- فيما يلي الإجراءات المتّبعة عند القيام بعمليات الصرف النقدي:
- النماذج والوثائق المطلوبة:
١. مستند الصرف النقدي (إذن صرف النقدي).
 ٢. طلب تغذية صندوق المصاروفات النشرية.

الشخص المسؤول	الإجراء
المحاسب	يقوم بتحرير سند الصرف النقدي ويوقع تحت "إعداد"
المدير التنفيذي	يراجع سند الصرف والوثائق المؤيدة ويوقع تحت "موافقة" وذلك فيما يتعلق بالمصاريف الاعتيادية.
أمين الخزينة	يقوم بدفع المبلغ المحدد في سند الصرف النقدي.
المدفوع له	يقوم بتوقيع سند الصرف تحت "استلم من قبل" بعد كتابة اسمه ورقم بطاقةه.
المحاسب	يقوم بختم سند الصرف بختم "دفع" ويقوم بالتسجيل في دفتر الصندوق.
المحاسب	يحفظ بسندات الصرف النقدي والوثائق بمكان مغلق.
أمين الخزينة	يقوم بإعداد طلب استعاذه للسلفة، يلخص في الطلب المصاريف المدفوعة ويرفق المستندات الدالة والمؤيدة ويوقع الطلب "إعداد" ويرسله للمحاسب
المحاسب	يراجع الطلب ويتأكد من دقته الحسابية، ويراجع جميع سندات الصرف والمستندات المؤيدة ثم يوقع تحت "مراجعة" بعد التأكيد من الموافقة على المصاريف غير الاعتيادية.
المدير التنفيذي	يقوم بتحضير سندات صرف بكل المبلغ المطلوب ويحرر شيك بقيمة المبلغ.
أمين الصندوق	يراجع سند الصرف ليتأكد من معقولة مبلغه ومن توقيع المحاسب، ويوقع على السند للموافقة وعلى الشيك ومن ثم يده للمحاسب.
المحاسب	يسلم الشيك لأمين الخزينة بعد التوقيع على الاستلام ويقوم بحفظ سند الصرف في الدفاتر.

- المقوضات:**
- يتم قبض أية أموال (نقداً - بشيكات) بموجب سندات قبض رسمية.
 - يجب أن تكون سندات القبض مسلسلة الأرقام وتتألف من ثلاثة نسخ نسخة للدفاغ (الأصلية) وأخرى كمستند محاسبي والثالثة تحفظ في الدفاتر.
 - يتم إعداد سجل يبين عدد دفاتر سندات القبض وأرقامها التسلسلية، ويراجع هذا السجل دوريًا من قبل المحاسب ويقوم بجراحت الدفاتر الموجودة فعلاً ومقارنته النتائج مع الفعلي للتتأكد من صحة البيانات.
 - يقوم المحاسب بإعداد ملخص للأموال والشيكات المقوضة ويجب أن يطابق هذا الملخص فيش الإيداع.
 - يقوم المحاسب بإيداع هذه الأموال والشيكات بالحساب البنكي لجمعية.
 - سندات القبض مسلسلة الأرقام التي بها خطاء تحفظ لدى المحاسب.

- تحفظ الجمعية بخزينة حديدية أو صندوق محكم الغلق وأمن وذلك لحفظ الأموال والشيكات. ويكون الصندوق مراقب ومحكم من خلال مفتاحين يحفظ أحدهما مع المحاسب والأخر مع أمين الصندوق أو من ينوب عنه.

النقدية لدى البنك:

- بناء على توصية من أمين الصندوق يقوم مجلس إدارة الجمعية بعملية اختيار البنك المتعامل معها والحصول على خدماتها، وتعامل الجمعية مع بنوك....

يتم تقسيم حسابات الجمعية لدى البنك كالتالي:

حسابات بنكية خاصة بالمشروعات.

حسابات بنكية عامة لجمعية وتشمل الحسابات البنكية الخاصة بالمشروعات:

حسابات جارية.

الأشخاص المفوضين بالتوقيع:

أمين الصندوق.

٢. رئيس مجلس الإدارة أو من ينوب عنه .

وصف المهام

الإجراءات المتبعة في عمليات القبض والإيداع:

الشخص سئول	الإجراء
المحاسب	إعداد سندات القبض المسلسلة يدويات من ثلاثة نسخ، ثم يقوم بإدخال السند على النظام المحاسبي، يعد إدخال كافة البيانات ملقة بالقبض النقدي / استلام الشيكات.
المحاسب	يرسل نسخة للجهة الدافعة وتحفظ بالثانية في السجلات المحاسبية، بينما تظل النسخة الأخيرة في دفتر السندات.
المحاسب	يودع النقد / الشيكات في البنك.
المحاسب	يعد فيشه الإيداع البنكي مختومة من البنك ويرفقها مع سند القبض وتحفظ بها في الملفات المحاسبية.

صرف الشيكات:

يجب عند القيام بعمليات صرف الشيكات مراعاة الأمور التالية:

- دفاتر شيكات الجمعية يجب أن تحفظ في صندوق آمن من قبل المحاسب.
- جميع المدفوعات للموردين يجب أن تتم عن طريق شيكات بغض النظر عن المبلغ.
- يتم الاحتفاظ بالشيكات التي تم إلغاؤها بعد ختمها بـ "ملغي" وارفاقها مع كعب الشيك.
- المفوضون بالتوقيع لا يجوز لهم التوقيع على الشيكات غير المكتوبة (على بياض).

الإجراءات التي تتبعها الجمعية عند القيام بعمليات صرف الشيكات:	•
النماذج والوثائق المستخدمة: مستند صرف الشيكات (إذن الصرف).	
الإجراء	الشخص المسؤول
مراجعة الفواتير وطابقتها مع الوثائق المؤيدة، والتأكد من دقتها وذلك لتأكيد المبلغ الواجب دفعه.	المحاسب
إدخال البيانات المتعلقة بالدفع على النظام المالي وإعداد سند الصرف المنسق.	المحاسب
تحضير شيك باسم المورد أو الذمة المالية ويرفق معه سند الصرف والمستندات المؤيدة وذلك بعد شطب كلمة لأمر الشيك.	المحاسب
يقوم بختم الفواتير الأصلية بختم "دفع"	المحاسب
يحول الشيك ومستندات الصرف للمراجعة.	المحاسب
يراجع الشيك ويعيد كافة المستندات للمحاسب.	المدير التنفيذي
يسلم الشيك للمستفيد في الوقت المحدد بعد توقيع المستفيد على سند الصرف تأكيداً لاستلامه الشيك / الحصول على سند القبض.	المحاسب
يحفظ المستندات بالملفات وفقاً لسلسل الأرقام.	المحاسب

• اجراءات الغاء أو وقف صرف شيك:

يتم وقف الشيكات عن طريق إرسال خطاب من مجلس إدارة الجمعية ويعتمد بنفس التوقيعات المعتمدة بالنسبة للشيكات، ويكون الإلغاء بختم الشيك بختم "ملغي" وإرافق الشيك بالكتعب في دفتر الشيكات.

• التسويات البنكية:

يتم تحضير تسويات بنكية شهرية لجميع حسابات الجمعية لدى البنوك وكذلك حسابات المشاريع بغض النظر عن نوع الحساب وعملته.

وتكون التسويات البنكية إحدى مهام المحاسب الذي يقوم بتحضير التسويات وإرافقها بكشوف حسابات البنوك وعمل ما يلزم من قيود محاسبية. ويستخدم للتسوية البنكية نموذج خاص يحتوي على البنك ورقم الحساب والعملة والتاريخ في الأسبوع الأول من الشهر التالي.

• الهدف من اعداد التسوية البنكية:

توضح التسويات البنكية الفروق بين السجلات المحاسبية لجمعية والسجلات البنكية لرصيد النقدية ، وعادة ما تنشأ هذه الفروق من الاختلافات التالية:

١. اختلافات في توقيت التسجيل.

٢. إيداعات لم تظهر بكشف الحساب البنكي.

٣. شيكات صادرة ولم تقدم للصرف.

٤. أخطاء في التسجيل من أحد الطرفين.

٥. الرسوم والمصروفات البنكية.

ويهدف إعداد التسويات البنكية إلى اعتماد إجراء رقابي على البنك، وأيضاً التأكد من أن السجلات المالية كاملة وشاملة لجميع الحركات التي تمت خلال الفترة المعدة عنها التسوية.

يجب عند إعداد التسويات البنكية مراعاة الآتي:

• إعداد التسوية بالعملة الأصلية للحساب البنكي.

• إعداد التسوية خلال الأسبوع الأول من الشهر التالي المعدة عنه التسوية.

• إعداد التسوية البنكية من مسؤوليات المحاسب.

• يقوم مراقب الحسابات دوريًا بمراجعة التسويات البنكية ويوقع عليها للدلالة على مراجعته.

• يقوم المحاسب بإعداد مستندات القيد بالبالغ التي ظهرت في التسوية ولم يتم تسجيلها مثل المصروفات والرسوم البنكية والأخطاء في التسجيل.

• القواعد والإجراءات التنفيذية والرقابية على المقبولات.

١. أنواع المقبولات

• مقبولات من تبرعات نقدية

• مقبولات من تبرعات بشيكات

في حالة قبول تبرعات نقدية يتم فتح حساب جارٍ لجمعية بأحد البنوك (الذي يحدده مجلس الإدارة) وتحول إليه التبرعات النقدية أولاً بأول وفقاً للإجراءات المقترحة .

٢. أسس الرقابة المالية على المقبولات من التبرعات النقدية

تم تصميم الإجراءات التنفيذية لعمليات قبض التبرعات نقداً أو بشيكات في ضوء مجموعة من الأسس الرقابية التي تضمن حماية النقدية وتتمثل في :

الفصل بين عمليات قبول التبرع النقدي، واستلامه وإيداعه بالبنك والتسجيل في الدفاتر المحاسبية .

المراجعة المستندية من خلال مراجعة ومطابقة المستندات لدى مدير التبرعات النقدية.

حماية النقدية من خلال توريدها في نفس يوم التحصيل لحساب الجمعية بالبنك للمحافظة عليها وحمايتها من الضياع

٣. الإجراءات التنفيذية والرقابية على المقبوضات النقدية

١. يقوم المتبرع أو من يننيبه بتسليم مبلغ التبرع وتوجيهه (صدقة عامة، كفارة، زكاة، ...الخ) لأمين الصندوق الذي يحرر (إيصال استلام تبرع نقدى) من ، (أصل وثلاث صور (سواء كان التبرع نقدياً أو بشيك) ويوضع عليه أمين الصندوق بالاستلام . يسلم الأصل للمتبرع، وترفق الصورة الأولى مع أصل كشف التبرعات النقدية ، وترسل للمحاسب . وترفق الصورة الثانية مع صورة كشف التبرعات النقدية وترسل لمدير الجمعية، ويحتفظ أمين الصندوق بالصورة الثالثة .
٢. في حالة إرسال التبرع بالبريد يتولى أمين الصندوق تحرير إيصال استلام تبرع نقدى من أصل وثلاث صور ويوضع عليه، يرسل الأصل مع خطاب شكر للمتبرع، والصورة الثالثة يحتفظ أمين الصندوق في ملف التبرعات النقدية لديه، ويرفق الصورة الثانية مع كشف التبرعات النقدية وترسل للمحاسب، والصورة الأولى ترافق مع صورة كشف التبرعات النقدية وترسل لمدير الجمعية
٣. للمراجعة والاعتماد.
٤. يقوم أمين الصندوق بتسجيل المبالغ المقبوضة أولاً بأول بكشف التبرعات النقدية من أصل وصورتين يحتفظ بصورة لديه
٥. يتم توريد المبالغ النقدية والشيكات إلى البنك لإضافتها للحساب الجاري لجمعية لديه، ويستلم أمين الصندوق إيصال توريد من البنك .
٦. يرفق أصل كشف التبرع النقدي والصورة الأولى من إيصال استلام تبرع نقدى مع قسيمة إيداع البنك إلى محاسب الجمعية .
٧. ترسل الصورة الأولى من كشف التبرعات النقدية مع الصورة الثانية من إيصالات استلام التبرعات النقدية إلى مدير الجمعية للمراجعة والاعتماد.
٨. يقوم محاسب الجمعية بمراجعة إيصال التوريد مع كشف التبرعات النقدية المقبوضة، وإيصالات استلام التبرع النقدية، ويفسر على الكشف بما يفيد المراجعة، ويتولى تسجيل التبرعات الواردة في دفتر يومية المقبوضات، ويخصص هذا الدفتر لتسجيل التبرعات سواء نقداً أو بشيك أو بأول من واقع كشف التبرعات وإيصالات الإيداع .
٩. في نهاية كل شهر يتم إعداد تقرير بقيمة التبرعات النقدية المقبوضة (من أصل وصورة) يحتفظ بصورة لديه ويرسل الأصل لمدير الجمعية

٤. القواعد والإجراءات التنفيذية والرقابية على المدفوعات

٤.١. أنواع المدفوعات

- ٠ توزيعات نقدية على جهات الاستحقاق

- تمويل توزيعات عينية
- مصروفات تشغيلية

٢. أهداف الرقابة على المدفوعات

- كفاءة عمليات الدفع وذلك من خلال مجموعة من الإجراءات التي تضمن سرعة وسلامة التنفيذ، وتケفل في نفس الوقت حماية الموارد المالية ، واستخدامها في الأغراض المخصصة لها .
- فعالية المدفوعات أي تحقيق أفضل استخدام للموارد المالية بما يحقق الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة .

٣. أسس الرقابة المالية على المدفوعات

- التحديد المسبق للجهات المستحقة .
- تحديد المسؤول عن اعتماد عملية الصرف في ضوء التأكيد من سلامة الجهة المستحقة، والمبلغ المطلوب، والغرض من الصرف، ومدى توافقه مع أهداف الجمعية .
- تحديد المسؤول عن التنفيذ.
- ضمان التأكيد من سلامة التنفيذ .
- الإثبات المستند والدفترى لعمليات الصرف .
- وجود إجراءات للرقابة على عمليات الصرف ومراجعةها .

الرقم :
التاريخ : / /
المرفقات :
الموضوع :



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بعین بن فہید
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
برقم ٤٣٥٨ وتاريخ ٢٦/٠٩/١٤٤٣ هـ



اعتماد أعضاء مجلس إدارة الجمعية

الاسم	الصفة	التوقيع
تركي بن فهد بن تركي الفهيد	الرئيس	
عبد العزيز بن علي بن حسن العامر	نائب الرئيس	
أحمد بن محمد بن منديل الفهيد	المشرف المالي	
عبد العزيز بن فهد بن زويد الرعوجي	عضو	
عبد العزيز بن سلطان بن تركي الفهيد	عضو	
فيصل بن ناصر بن صالح الفهيد	عضو	
فيصل بن نايف بن عبد العزيز الفهيد	عضو	
مشاري بن عبد الله بن عبد العزيز الفهيد	عضو	
عبد العزيز بن محمد بن فيصل الفهيد	عضو	
محمد بن عبد العزيز بن فهيد الفهيد	عضو	
سلطان بن عبد الرحمن بن راشد الفهيد	عضو	